

بين الأسطر وقد فعله معصم بين الأسطر المفرد بالجره وغيرها وتترك
 ذلك اول مطلقا الها مشرفه لاياس بكتابة الأبو اب والتميز والنقص
 بالجره فانه اظهر في البيان وفي فواصل الكلام وكذا في الأبو اب بالجره
 على سماء او مذاهب او قول او طرق او نواع او لغات او اعداد
 او نحو ذلك وفي فعل ذلك بين اصطلاحه في فاتحة الكتاب ليفهم
 فيه معانيها وقد مر بها الأجر جماعة من الحديث والفقهاء والأصفيين
 وغيرهم لقصد الاختصار فاذن ليس ما ذكرناه من الأبو اب والنقص والجره
 من بالجره التي بما يميز عن غيره من تعلق القوم وطول الشك والجدال
 في السطر نحو ذلك ليهل القوم عليه عند قصده وينبغي ان يفصل
 بين كلامين بداره او ترجمه او تلي غليظا ولا يصل الكتابة كلها على طرفه
 واحده لما فيه من غير استخراج المقصود وتضييع الزمان فيه والفضل
 ذلك العتيق جيد الجاري عن اهل الصواب اولي من الكثرة لاسيما
 في كتب الحديث لأن فيه بصره وجهه كما فيما كان وكتب ولأن زمانه أكثر
 تضييع وفعله خضروا بهما نقب الورق وفسد ما فيه اليد فان
 كان ازالة النقطة او نقطه ونحو ذلك فالجهد اولي ولا يصح الكتاب
 على الشرف او في المتأمله علم على موضع وقوفه بلغ او لفظه او بلغ
 في العرف او غير ذلك مما يفيد معناه فان كان ذلك في سماع الحديث
 كتب بلغ في المعاد الأول والثاني إلى آخرها فيضعون عدده على الخطيب
 فيما اذا اصله شيئا ينشقه بتيسير المصلح بنحو ما ساج وغيره من الخسب
 وينبغي ان يكتب الباب الخامس في داب سكني المدارس المنهني
 والطلاب أنهما مساكم في الغالب وهي إحدى عشر فوعا الأول يستعمله
 من المدارس بعد الإمكان بكتابة واقفة أقرب إلى الريح واحدهم البالغ
 يفلح على طهارة المدارس وقصدها من جهة الحلال وان معلومها ان
 من طيب المال لأن الحاجة إلى الاحتياط في المصنوع كالحاجة إليه في المأكل والمبشور
 وهو أول ما من حاله فان الإنسان على بنية من امره مع أنه قبل ان يخلق
 جميع أعمالهم عن ظلم وحسب أستاذ ان يتبع المدارس بهما ارباسه
 وفضل وديانة وعقل ومهابة وجلالة وتاموس وعدالة ومحبة

للفضلاء

للفضلاء وعظما على الصنعها يقرب الخالصين ويرغب المتعلمين ويعد من
 الفاضلين وينص البحاين مريضا على النفع من ضبا على الأفاذه وقد قدم
 سائر ذابته فان كان لها معيد فالأمن من ضلوا والفضل والصلح
 على فضلاف الطلبة مريضا على فالتحق وانفعا به فانما هو ضيق اشتغالهم
 وينبغي للدرس لتسكن بالمدرسه ان لا يكون البروز والزوج من غير حاجه
 فان كثرة ذلك يسقط مريضه من العيوب ويوافق على الصلابة في الجرح
 فيها لينتدني بها هلهما ويتعد ذلك وينبغي ان يجلس كل يوم في وقت معين
 ليقابل مع الجماعة الذين يطالعونه درسه من كتبهم ويصحبها وضبوطه
 ومشكلها وانها في اختلاف النسب في بعض المواضع وأولى بالصواب ليس في
 مطالعتها على يقين ولا يرضع فكرهم ويتعب بالثقل فيسرح وينبغي للمعيد في
 المدارس ان يقوم اشتغال اهلهما على تجرهم في الوقت المعتاد والمشرط ان كان
 حينا ولم يعلم الأفاذه لأنه مشغول عليه مادام معيدا واشتغال غير كمل
 او فرض كفايه فان يعلم المدارس انظاره بمن يرحي فلاحه لينزلهما بسبعين
 فيشرح صدره وان يطالعهم بفرع من محفوظاتهم على ان لم يجمع لذكر غير
 ويعيد لهم ما توفقه فهم عليهم من دروس المدارس ولهذا ينبغي معيدا وان
 شرط العائد مستعاضا المحفوظ على شهره وكل فصل على التجميع حفظ قد
 الفرض على من له أهلية البحث والفكر والمطالعة ولما ضرة لأن الجوع على نفسه
 السطور يستعمل عن الفكر الذي هو التحصيل والفقه واما المتبدون والمتفنون
 فيطالب كل منهم على ما يليق بمرادهم وقدرته وقد تقدم سابقا من العالم
 الطلبة الثالث ان يتوفى بشرطها لتقوم بحقوقها ومنها امكته الشزبه
 علم معلوم المدارس فيها وكل لاسيما في المدارس التي ضيق في شروطها وشدة
 في وضاعتها كما قد يليق فيها الزمان به مثل انه العافية والاعتناء القناعة بتمه
 وكرم في غير عافية فان كان تحصيله البالغ يضيع زمانه ويصطلح عن تمام
 الأستفال اوله تكن له حرفة اخرى يحصل المقتد به لفة عياله فلا بأس بالآل
 مستحانه بل ذلك بنية المخرج لأخذ العلم لنفع الناس به لكن ينبغي ان يقيم جميع
 شروطها ويناسب نفعه على ذلك ولا يتجدد في نفسه اذا اطلب منه او
 يخ علمه بل يعد ذلك نفعه من الله ويسكره علمه وفقه له من يكفله القيام بهما

المعلمين